في كل صلاة ان يسلموا على النبي صلى الله عليه وسلم خصوصا وعلى عباد الله الصالحين
من الملائكة والانس والجن وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه قال
كنا نقول خلف النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة السلام على فلان وفلان
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله هو السلام فاذا قعد احدكم في الصلاة
فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده
ورسوله وقد روي عنه التشهد بالفاظ اخر كما رواه مسلم من حديث ابن عباس
وكما كان ابن عمر يعلم الناس التشهد ورواه مسلم من حديث ابي موسى لكن هو مثل تشهد
ابن مسعود ولكن لم يخرج البخاري الا تشهد ابن مسعود وكل ذلك [illegible] فان القرآن
انزل على سبعة احرف فالتشهد اولى والمقصود انه صلى الله عليه وسلم ذكر
ان المصلي اذا قال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اصابت كل عبد صالح في السماء
والارض وهذا يتناول الملائكة والانس والجن كما قال تعالى عنهم وانا منا الصالحون ومنا
دون ذلك كنا طرائق قددا والنوع الثاني السلام عليه عند دخول
المسجد كما في المسند والسنن عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فليقل بسم الله والصلاة والسلام على
رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج قال بسم الله
والصلاة والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك وروى مسلم
في صحيحه الدعا عند دخول المسجد بان يفتح له ابواب رحمته وعند خروجه بسؤال الله من فضله
وهذا الدعا موكد في دخول مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا ذكره العلما فيما
صنفوه من المناسك لمن اتى الى مسجده ان يقول ذلك فان السلام عليه مشروع عند
دخول المسجد والخروج وفي كل صلاة وهذا افضل وانفع من السلام عند قبره وادوم
وهذه مصلحة محضة لا مفسدة فيها يرضي الله ويوصل نفع ذلك الى رسوله [illegible]

وهذا

هذا الكتاب موقوف على [illegible] لله تعالى لا يباع ولا يشترى

١٧

وهذا مشروع في كل صلاة وعند دخول المسجد والخروج منه بخلاف السلام
عند القبر مع انه قبره من حين دفن لم يكن احد من الدخول اليه لا لزيارة ولا لصلاة
ولا لدعا ولا غير ذلك ولكن كانت عائشة فيه لانه بيتها وكانت ناحية عن القبور
لان القبور في مقدم الحجرة وكانت هي في مؤخر الحجرة ولم يكن الصحابة يدخلون الى
هناك وكانت الحجرة على عهد الصحابة خارجة عن المسجد متصلة به وانما ادخلت
فيه في خلافة الوليد بن عبد الملك بن مروان بعد موت العبادلة ابن عمر وابن عباس
وابن الزبير وابن عمرو بل بعد موت جميع الصحابة الذين كانوا بالمدينة ولم يكن الصحابة يدخلون
الى عند القبر ولا يقفون عنده خارجا مع انهم يدخلون الى مسجده ليلا ونهارا وقد
قال صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه من المساجد
الا المسجد الحرام وقال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد
بيت المقدس وكانوا يقدمون من الاسفار للاجتماع بالخلفاء الراشدين وغير ذلك فيصلون
في مسجده ويسلمون عليه في الصلاة وعند دخول المسجد والخروج منه ولا ياتون القبر
اذ كان عندهم مما لم يامرهم به ولم يسنه لهم وانما امرهم وسن لهم الصلاة والسلام عليه في الصلاة
وعند دخولهم المساجد وغير ذلك لكن ابن عمر كان ياتيه فيسلم عليه وعلى صاحبيه عند قدومه
من السفر وقد يكون فعله غير ابن عمر ايضا فهكذا راى من راى من العلماء هذا جائزا
اقتداء بالصحابة رضوان الله عليهم وابن عمر كان يسلم ثم ينصرف ولا يقف يقول السلام عليك
يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابت ثم ينصرف ولم يكن جمهور الصحابة يفعلون
كما فعل ابن عمر بل كان الخلفاء وغيرهم يسافرون للحج وغيره ويرجعون ولا يفعلون ذلك اذ لم يكن
هذا سنة سنها لهم وكذلك ازواجه كن على عهد الخلفاء وبعدهم يسافرن للحج ثم ترجع كل واحدة
الى بيتها كما وصاهن بذلك وكانت امداد اليمن الذين قال الله فيهم فسوف ياتي الله بقوم يحبهم
ويحبونه على عهد ابي بكر وعمر ياتون افواجا من اليمن للجهاد في سبيل الله ويصلون